



Distr.  
GENERAL

S/17053  
25 March 1985  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

مجلس الأمن

مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٥  
موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم  
للدانمرك لدى الأمم المتحدة

يهدى الممثل الدائم للدانمرك لدى الأمم المتحدة تحياته الى الأمين العام للأمم المتحدة ، وردا على مذكرة الأمين العام المؤرخة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ - ref. SCPC 2-2-4 (84) - يتشرف بإبلاغه ان الدانمرك لا تستورد أسلحة ، أو ذخائر ، أو مركبات عسكرية من جنوب افريقيا ، وانها لم تفعل ذلك منذ سنوات عديدة .

وبناءً على ذلك ، فان الدانمرك ملتزمة بقرار مجلس الأمن ٥٥٨ ( ١٩٨٤ ) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ . وقد جعل التشريع القائم من غير الضروري أن تقوم السلطات الدانمركية بادخال ترتيبات خاصة لضمان تنفيذ أحكام هذا القرار .

والقواعد التي تنظم استيراد الأسلحة والذخائر وحيازتها منصوص عليها في القانون المسمى " قانون الأسلحة الصادر في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٦٥ .

ووفقا لهذا القانون ، يحظر ، الا باذن يصدره وزير العدل أو من ينوب عنه ، استيراد أو صناعة ما يلي :

- الأسلحة النارية ، والمواسير أو كتل المغاليق الخاصة بهذه الأسلحة ،
- ذخيرة الأسلحة النارية ، بما في ذلك أطرف الخراطيش ، ومسامير التفجير ، وكبسولات القذح ، وصمامات الاشعال ، والمقذوقات ،
- القنابل اليدوية ، والقنابل وما شابهها من أسلحة ،
- البارود والمتفجرات .

••/••

ولا يشمل الحظر بندق الصيد ذات الكعوب الطساء (أسلحة الصيد) وأجزاءها  
وذخيرتها أيضا (طلقات الخرطوش) . ومن المقرر إلغاء هذا الاستثناء في المستقبل  
القريب (مكفول في التشريع القائم بالفعل) .

وبناء عليه ، فإن السلطات الدانمركية تجد تحت تصرفها الصكوك القانونية اللازمة  
لمراقبة استيراد الأسلحة ، ورفض إصدار أذون الاستيراد عندما يقتضي الأمر ذلك . وكما  
طلب إذن من وزير العدل ، تقوم وزارة العدل بتقديم الطلب إلى وزارة الخارجية . وإذا لم  
يكن بوسع وزارة الخارجية التوصية بالاستيراد المعني ، فإن وزارة العدل ترفض الطلب  
المقدم . وهذا هو ما سيحدث في حالة استيراد الأسلحة والذخائر من جنوب أفريقيا .

وفيما يتعلق بالحظر الاجباري الذي فرضه قرار مجلس الأمن ٤١٨ ( ١٩٧٧ ) على  
تصدير الأسلحة إلى جنوب أفريقيا ، يود الممثل الدائم للدانمرك أن يكرر القول بأن  
الدانمرك ومعها بلدان الشمال الأوروبي الأخرى ستعمل بنشاط ، وفقا لبرنامج عملها  
المشترك ضد جنوب أفريقيا ، من أجل كفالة الامتثال التام للحظر وتعزيزه .

ويتشرف الممثل الدائم للدانمرك بأن يطلب تعميم هذه المذكرة بوصفها وثيقة رسمية  
من وثائق مجلس الأمن .

-----